

رقم الدرس ٤١١
الأربعاء ١٧-٣-١٤٣١ هـ

شرح سنن الترمذي كتاب الجنائز

المُلَقَّاة بِجَامِعِ الْمَلِكِ سُعُود - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِجَدَّة

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُور

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُزَيْدِ الْجَنْبِي الشَّنْقِيطِيِّ
الْمُدَرِّسِ بِالْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ

وَعُضُو هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ بِالْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ

وَمُقَوِّضِ الْإِفْتَاءِ بِمَنْطَقَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ

حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَنَفَعَ بِعِلْمِهِ وَغَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

ملاحظة: هذه الدُّرُوسُ لَمْ تُرَاجَعْ مِنْ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ - حَفَظَهُ اللَّهُ - .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

يقول الإمام الحافظ الترمذي - رحمه الله تعالى -: وقد كان يُستحبُّ أن يلقنَ المريضَ عند الموت قولاً: (لا إله إلا الله).

وقال بعض أهل العلم: إذا قال ذلك مرةً فما لم يتكلم بعد ذلك فلا ينبغي أن يلقن، ولا يُكثّر عليه في هذا.

قال - رحمه الله -: وروى عن ابن المبارك أنه لما حضرته الوفاة جعل رجل يلقنه: (لا إله إلا الله) وأكثر عليه، فقال له عبد الله: إذا قلت مرةً فأنا على ذلك ما لم أتكلّم بكلام. وإنما معنى قول عبد الله إنما أراد ما روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((مَنْ كَانَ آخِرُ قَوْلِهِ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ)).

الشَّرح:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على أشرف الأنبياء والمرسلين وخير خلق الله أجمعين، على آله وصحبه ومن سار على سبيله وتجهجه واستتر بسنته إلى يوم الدين، أمّا بعد:

فقد اشتمل كلام الإمام الحافظ - رحمه الله - بعد أن أورد الأحاديث الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في التلقين على بعض المسائل:

أما المسألة الأولى: فقد قرّر أن التلقين سنة مُحْكَمَةٌ، بمعنى أن تلقين الميت مشروع، ولم ينسخ، فهو باقٍ بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى قيام الساعة، وهو من الأخبار، والأخبار لا يدخلها النسخ، أن مَنْ قال: ((لا إله إلا الله)) وكانت آخر كلامه من الدنيا دخل الجنة، إذا قالها موقناً بها ومعتقداً لمعناها.

ويُن في قصة الإمام عبد الله بن المبارك - رحمه الله - أن العبرة في التلقين أن يكون آخر الكلام هو هذه الكلمة، وبناءً على ذلك فإنه إذا قال المُحتَضِرُ: (لا إله إلا الله) ثم سكت ولم يتكلم بعدها بشيء، فإنه لا يُلقن، ويُمسك عن تكرار التلقين.

بيّن - رحمه الله - أن العبرة بهذه الكلمة أن تكون آخر كلامه من الدنيا، فإذا لم يتكلم بعدها بشيء

فإنَّه على هذه الكلمة.

ومما نبَّه عليه العلماء -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- أنَّه لا ينبغي إضجارُ المَريضِ بهذه الكلمة.

وإضجارُهُ: كثرةُ تكرار (لا إلهَ إلا اللهُ) عنده، وهذا هو الذي أشار إليه الإمامُ عبدُالله بنُ المُباركِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، ونصَّ غيرُ واحدٍ من الأئمة -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- على أنَّه يُكرَهُ إضجارُ المَريضِ بها، وخاصةً إذا كانت بأسلوبٍ يرفعُ به الصَّوتَ، ويقلِّقُ ويزعجُ، وإِنَّمَا يتولَّى ذلك مَنْ يُحِبُّهُ المَريضُ ويرتاحُ إليه، كما نبَّه الفقهاءُ بقولهم: (يَتَوَلَّى أَمْرَ المَريضِ مَنْ هُوَ أَرْفَقُ النَّاسِ بِهِ).

وهذا الذي ذكره مستنبطٌ من السُّنَّةِ عن رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فإنَّه لَمَّا نزل به أمرُ الله استأذَنَ أزواجه أنْ يُمَرِّضَ عندَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عائِشةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، ولذلك قالوا: يُسَنُّ وَيُشْرَعُ أَنْ يَلِيَ المَريضَ مَنْ هُوَ أَرْفَقُ النَّاسِ بِهِ؛ لِأَنَّ الحَالَةَ -وهي حالةُ مرضِ المَوتِ- حالةٌ تستدعي الصَّبْرَ، وليس كُلُّ إنسانٍ يستطيعُ أَنْ يتحمَّلَ المَريضَ مرضَ المَوتِ، ولذلك ينبغي أَنْ يكونَ حليماً رقيقاً وعنده شفقةٌ بالمَريضِ، ويحسُّ بأحاسيسه؛ حتى يستطيعَ أَنْ يتحمَّلَ ما يكونُ منه من السَّامةِ والضَّجَرِ، ويكونَ حريصاً على الخيرِ له، ومن أعظمِ الخيرِ خَيْرُ الدِّينِ، وأعظمُ خيرٍ يقدمُهُ له أَنْ يكونَ عوناً له على بلوغه جَنَّةَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ومرضاته، ومن ذلك التَّلْقِينُ.

هذا التَّلْقِينُ الذي ذكره العلماء، التَّلْقِينُ ينقسمُ إلى قسمين:

القسمُ الأوَّلُ: التَّلْقِينُ الذي يكونُ عندَ الاحتضارِ، وهذا هو المَقْصودُ بالأحاديثِ الصَّحيحة:

((لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ))، وفي بعضِ الرِّوَايَاتِ: ((لَقِّنُوا هَلْكَائَكُمْ))، فكلُّ هذا يدلُّ على مشروعية التَّلْقِينِ قبلَ المَوتِ.

والقسمُ الثَّانِي: التَّلْقِينُ بعدَ المَوتِ، وهو أَنْ يقومَ على قبره بعدَ المَوتِ ويقول: ((يا فلانُ بنَ فلانةٍ، اذْكُرْ ما كنتَ عليه في الدُّنْيَا من: شهادة أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ، وأنَّك رَضِيتَ باللهِ ربّاً، وبالإسلامِ ديناً)).

هذا فيه حديثٌ ضعيفٌ، وهو حديثُ أبي أُمَامَةَ، ولم يصحَّ فيه شيءٌ عن رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ومثنته مستنكرةٌ، ومخالفةٌ للأصول.

ووجهُ ذلك: أَنَّ العبدَ إذا قعد في قبره، كما في الأحاديثِ الصَّحيحة، ومنها: حديثُ البراء بنِ عازبٍ

-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: ((أَنَّهُ يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فِي قَبْرِهِ، وَيَسْأَلَانِهِ عَنْ رَبِّهِ وَنَبِيِّهِ وَدِينِهِ))

، هذا لا أشكالُ أَنَّ العبدَ الْمُؤْمِنَ سَيُجِيبُ، هو ليس بحاجةٍ إلى مَنْ يُلَقِّنُهُ أَحَدًا، سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيْخِذْ

اللهُ أوليائه؟! حاشاهُ، وهو الذي يُثَبِّتُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، ما حاجةُ أَنْ يَقِفَ عَلَى قَبْرِهِ؟! وهل وُقِفَ عَلَى قُبُورِ الصَّحَابَةِ أَوْ قُبُورِ التَّابِعِينَ؟!

هذا حديثٌ مُنْكَرٌ ومردودٌ مهماً تسامحَ بعضُ العلماء فيه، أمرُهُ عجيبٌ! يقول في الحديث: ((فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، يَقُولُ الْمَلِكُ لِصَاحِبِهِ: قُمْ، فَمَا لَكَ مِنْ حَاجَةٍ فِي رَجُلٍ يُلَقَّنُ حُجَّتَهُ))، هذا أمرٌ عجيبٌ، مخالفٌ للأصول.

ولذلك الذي دَلَّتْ عليه النُّصُوصُ أَنَّ اللَّهَ يُثَبِّتُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ.

وَأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَحَّ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ: ((اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُّوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ)).

هذه هي السُّنَّةُ أَنْ نَسْأَلَ لَهُ الثَّبَاتَ: (اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ عِنْدَ السُّؤَالِ)، ونحو ذلك مما هو سؤالُ التَّثْبِيتِ.

أَمَّا (اذْكُرْ كَذَا، وَكَذَا)، هل هو ناسٍ فيذْكُرُ؟!

هذا كُلهُ ضعيفٌ ومردودٌ، والله تعالى لا يَخْذُلُ أوليائه، وليس هناك حاجةٌ للمؤمن الذي خرج على التَّوْحِيدِ، وعلى شهادة أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يُلَقِّنَهُ أَحَدًا إِلَّا رَبَّهُ، هو الذي يُلَقِّنُهُ حُجَّتَهُ، وهو الذي يُثَبِّتُهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -.

فهذا الحديثُ لَا يُعْمَلُ بِهِ، وهو حديثٌ ضعيفٌ سندًا ومُتَنًا.

وعليه فَإِنَّهُ يُشْرَعُ التَّلْقِينُ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وهي أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ الْاِحْتِضَارِ.

وَأَمَّا شُرْعُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مَرَضِ الْمَوْتِ، أَوْ عِنْدَ الْاِحْتِضَارِ أَنْ يُلَقَّنَ؛ لَفَضِيلَةِ الْخْتِمِ بِ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

وَأَمَّا إِنَّهُ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ فَلَا إِشْكَالَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَنْ يَظْلِمَ عَبْدَهُ مَثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ، وَأَنَّ اللَّهَ

- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - سَيُؤَيِّ الْعَامِلَ أَجْرَهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: { لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ

أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ }.

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: [بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ عِنْدَ الْمَوْتِ].

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ بِالْمَوْتِ وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: ((اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ، أَوْ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ)).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عِيسَى -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

الشرح:

ترجم الإمام الترمذي -رحمه الله- بهذه الترجمة، والتي تشير إلى هول الموت وشِدَّتِهِ، وأنه سيذكر ما ورد عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في أمر نزول الموت.

والموت هوله عظيم، وشِدَّتُهُ عظيمة، ولكن الله يلطف بأوليائه بلطفه ورحمته، وهو أرحم الراحمين.

وهذا الحديث الذي ذكره حديث ضعيف من جهة الإسناد.

وأما ما يفيدُه المَتْنُ: من أن النبي -صلى الله عليه وسلم- اشتدت عليه سكرات الموت فنعيم؛ لأنه

-عليه الصلاة والسلام- ثبتت الأحاديث الصحيحة أنه اشتدت عليه سكرات الموت، وأنه وعك

كما يوعك الرجلان، أن الحكمة في ذلك: أنه يُضَاعَفُ له الأجر، وفي هذا سلوى لكل مؤمن،

وعزاء لكل مسلم، أن الله تعالى يُخَفِّفُ عنه الذُّنُوبَ، وَيُكَفِّرُ عنه الخطايا.

وتكون سَكَرَاتُ الْمَوْتِ، وشِدَّةُ الْمَوْتِ، وَغَمَرَاتُ الْمَوْتِ؛ لِأَحَدٍ أَمْرَيْنِ:

إِمَّا أَنْ تَكُونَ غَفْرَانًا لَذَنْبِهِ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ رَفْعَةً لِدَرَجَتِهِ، فهو على خير في كلتا الحالتين.

وقوله: ((اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ، أَوْ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ))، (أَوْ): هنا إذا كانت للشك: فلا

إشكال.

وإذا كانت للعطف: فهي عند بعض العلماء عطف بيان، أن ((غَمَرَاتِ الْمَوْتِ)) في بعض

الروايات: ((سَكَرَاتِ الْمَوْتِ))، هذا العطف عطف بيان، أي أن ((غَمَرَاتِ الْمَوْتِ)) هي

((سَكَرَاتِ الْمَوْتِ))، وهذا هو أحد القولين في التفسير.

والذي يظهرُ وهو القول الثاني: أن ((الغَمَرَاتِ)) غَيْرُ ((السَكَرَاتِ)):

وَأَنَّ ((غَمَرَاتِ الْمَوْتِ)): جَمْعُ غَمْرَةٍ، وَهِيَ الشِّدَّةُ، فَإِذَا اشْتَدَّتْ ((غَمَرَاتِ الْمَوْتِ)) جَاءَتْ نَتِيجَتُهَا، وَهِيَ ((السَّكْرَةُ))، وَ((السَّكْرَةُ)) أَثَرٌ مِنْ أَثَارِ شِدَّةِ الْمَوْتِ. وَلِذَلِكَ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ السَّكْرَةَ هِيَ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ فِي حَالٍ أَشْبَهَ بِحَالِ السَّكَرَانِ، وَهِيَ الدَّهْشَةُ، تَكُونُ مَعَهُ أَشْبَهَ بِالدَّهْشَةِ.

وَحِينَئِذٍ تَكُونُ السَّكْرَةُ أَثَرًا مِنْ أَثَارِ الْغَمْرِ، وَهَذَا اسْتَظْهَرَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَقْوَى.

لَكِنَّ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ ((الْغَمَرَاتِ)) هِيَ ((السَّكْرَاتِ))، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ ((الْغَمَرَاتِ)) وَ((السَّكْرَاتِ))؛ لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ ((الْغَمَرَاتِ)) فِي شِدَّةِ الْحَالِ، وَهِيَ حَالُ السَّكْرَةِ، فَقَالَ: {وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ}، فَذَكَرَ الْغَمْرَةَ، وَاسْتَغْنَى بِهَا عَنِ السَّكْرَةِ، فَقَالُوا: لَا فَرْقَ بَيْنَ (الْغَمْرَةِ) وَ(السَّكْرَةِ).

وَسَكْرَةُ الْمَوْتِ: هِيَ سَكْرَةُ الْحَقِّ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ إِحْدَى الْقَرَاءَتَيْنِ فِي آيَةِ {ق~}: {وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْحَقِّ بِالْمَوْتِ}، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِ(التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ)، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وَيَذَكِّرُهَا الْعُلَمَاءُ مِثَالًا عَلَى مَا نُسِخَ فِي الْعَرِضَةِ الْآخِرَةِ، وَزُوعِيَ فِيهِ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ.

وَسَكْرَةُ الْمَوْتِ: هِيَ سَكْرَةُ الْحَقِّ؛ لِأَنَّ عِنْدَهَا تَنَكُّشُ الْحَقَائِقِ، وَتَزُولُ الْغِشَاوَةُ، وَيَتَبَيَّنُ لِلْإِنْسَانِ أَنَّهُ كَانَ فِي غَفْلَةٍ، وَهِيَ سَكْرَةُ الْحَقِّ؛ لِأَنَّهَا تُفْضِي بِهِ إِلَى الْحَقِّ الَّذِي لَا بَاطِلَ مَعَهُ، وَإِلَى الْجِدِّ الَّذِي لَا لَعِبَ مَعَهُ، يَقِفُ الْإِنْسَانُ عِنْدَهَا، فِي سَاعَةٍ يُؤْمِنُ فِيهَا الْكَافِرُ، وَيُوقِنُ عِنْدَهَا الْفَاجِرُ، وَقَفَ عِنْدَهَا الْجَبَابِرَةُ، فَانْكَسَرَ جَبْرُوتُهُمْ، وَقَفَتْ عِنْدَهَا الْأَكَاسِرَةُ، فَانْكَسَرَتْ أُمُورُهُمْ، إِنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِي وَقَفَ عِنْدَهَا فِرْعَوْنُ، فَقَالَ: {آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ} سَاعَةً عَظِيمَةً، وَهِيَ سَاعَةُ سَكْرَةِ الْمَوْتِ الَّتِي هِيَ آخِرُ نَصَبِ الدُّنْيَا، الَّذِي يَرْتَاخُ الْمُؤْمِنُ عِنْدَهُ مِنْ عَنَاءِ الدُّنْيَا كُلِّهَا عِنَاها النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِقَوْلِهِ: ((مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ...)) قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهَا سَكْرَةُ الْمَوْتِ؛ لِأَنَّهَا آخِرُ مَا يَعَانِي وَلِيُّ اللَّهِ الْمُؤْمِنُ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا، فَإِذَا عَانَى هَذِهِ السَّكْرَةَ عِنْدَهَا لَا يَرَى كَرْبًا وَلَا هَمًّا وَلَا غَمًّا وَلَا تَعَبًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَبْدُلُهُ بَدَارَ السَّلَوى الَّتِي تَنْتَهِي عِنْدَهَا أَحْزَانُهُ.

ولذلك لَمَّا قَالَتْ فَاطِمَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: (وَكَرَبَ أَبَاهُ)، وهي ترى رسولَ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في شِدَّةِ الْمَوْتِ، قال لها -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: ((لَا كَرْبَ عَلَى أَيْلِكَ بَعْدَ الْيَوْمِ)).
 وَسَكْرَةُ الْمَوْتِ: هي آخرُ أعتاب هذه الدنيا، وعندها يُولِّي العبدُ هذه الدنيا ظهره، وما أدمنَ عبدٌ ذِكْرَها إلا جعله الله من السُّعْدَاءِ، فما من عبدٍ موفقٍ يلهمه الله -عَزَّ وَجَلَّ- ذكرَ السَّاعَةِ التي يُفَارِقُ فيها هذه الدنيا إلا هَانَتْ عليه:

صَاحِ شَيْءٌ لَا تَزَلْ ذَاكِرَ الْمَوْتِ فَنَسِيَانُهُ ضَالَالٌ مُبِينٌ

وإذا أرادَ الله أن يبتليَ عبدًا بالغفلة جعله مِمَّنْ غفلَ عن هذه السَّاعَةِ، هذه السَّاعَةِ إذا تذكَّرها الإنسانُ هدَّبتْ أخلاقه، وقوَّمتْ سلوكه، وجعلتْهُ أزهدَ ما يكون في الدنيا، وأطمعَ ما يكون في رحمة الله -عَزَّ وَجَلَّ-، وعندها يفكرُ ويتساءلُ: كيف ألقى الله؟ وكيف يكون حالي حينئذٍ؟ فَيُعِدُّ للأمرِ عدَّتَهُ مستعينًا بالله، مستهديًا بالله، سائلًا الله المَعُونَةَ والتَّوْفِيقَ، وإذا أحضرَ العبدُ في نفسه ذكرَ هذه السَّاعَةِ، فإنَّ الله يرزُقُهُ ثباتَ القلبِ، وسدادَ اللِّسانِ، وصلاحَ الجوارحِ.

قلَّ أن تجدَ عبدًا يُحسُّ بسكرةِ الموتِ، وفراقِ الدنيا، وإذا رآها في الآباءِ، والأمهاتِ، والإخوانِ، والأخواتِ، والأبناءِ والبناتِ، والأصحابِ، والأحبابِ، ورأى كيف ينزلُ الموتُ بأهله، فإنَّ هذا يجعله صالحَ القولِ بإذنِ الله -عَزَّ وَجَلَّ-، صالحَ العملِ؛ لأنَّ مثلَ هذه المواقِفِ تفرِّغُ القلوبَ، وتُهدِّبُ الأخلاقَ، وما زَلَّتِ الأقدامُ، ولا زَلَّتِ الألسنةُ والجوارحُ إلا بالغفلةِ، وأساسُ الغفلةِ الغفلةُ عن الآخرةِ، -ونسألُ الله العظيمَ، ربَّ العرشِ الكريمِ بعزَّتِهِ وجلاله أن يرزُقنا ذكرَ هذه السَّاعاتِ على الوجه الذي يعيننا على الطَّاعاتِ والمَرْضاةِ، ويجنبنا بذلك المَعَاصِي والمَحْرَمَاتِ-.

وسَكْرَةُ الْمَوْتِ، وغمراتُ الموتِ تحتاج إلى معونةٍ؛ لأنَّ أمرَ الله إذا نزلَ بالعبدِ فإنَّه لن يستطيعَ أحدٌ مهما أُوتِيَ من قوَّةٍ أن يَفِرَّ منه، وقفَ عظماءُ الدنيا حقراءَ في هذه السَّاعَةِ، ووقفَ أغنياءُ الدنيا فقراءَ في هذه السَّاعَةِ، هل رأيتَ عظيمًا لَمَّا نزلَ به الموتُ استطاعَ أن يؤخِّره لحظةً واحدةً؟

وهل استطاعَ مَنْ في الأرض أن يؤخِّره عن أمرِ الله الذي نزلَ به؟

وهل رأيتَ غنيًّا جُمِعَتْ له الأموالُ استطاعَ أن يؤخِّرَ أمرَ الله -عَزَّ وَجَلَّ-؟

ولا شكَّ أنَّ المؤمنَ إذا تفكَّرَ، ونظرَ، وتدبَّرَ في مثل هذا، فإنَّه تتسَّعُ عليه الدنيا بضيقها؛ لأنَّه إذا رأى سخريةَ السَّاخِرِينَ، واستهزاءَ المُستهزَّئِينَ، وظلمَ الظَّالِمِينَ، تذكَّرَ أنَّهم إلى الله سائرون، وبين يديه موقوفون، وأنَّهم مُحاسبون مُجازون، وصدقَ الله: {فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا}، فهذا مما أعدَّه

اللهُ لخالقه.

فالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بغيره، والسَّعِيدُ مَنْ حَرَّكَ قَلْبَهُ إِلَى اللَّهِ، وَانْتَبَهَ مِنْ غَفْلَتِهِ، وَاسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ، وَعَلِمَ أَنَّ أَمْرَهُ مَعَ اللَّهِ جِدُّ لَيْسَ فِيهِ لَعَبٌ، وَأَنَّهُ فَضْلٌ لَيْسَ فِيهِ هَزْلٌ، وَأَنَّهُ يُعَامِلُ مَلِكَ الْمُلُوكِ، وَجَبَّارَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَنَّهُ لَنْ يَفْلِتَ مِنَ اللَّهِ، وَلَنْ يَسْتَطِيعَ أَنْ يَحِيدَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَعِنْدَهَا يَتَفَكَّرُ كَيْفَ يَصِيرُ إِلَى اللَّهِ.

اللَّهُمَّ رُدَّنَا إِلَيْكَ مَرْدًا جَمِيلًا، وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ عَمَلًا صَالِحًا جَلِيلًا.

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مَبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: ((مَا أَغْبَطُ أَحَدًا بِمَوْتٍ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-))، قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقُلْتُ لَهُ: مَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَلَاءِ؟ قَالَ: هُوَ ابْنُ الْعَلَاءِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، وَإِنَّمَا أَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

الشَّرْحُ:

هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ عَلَى إِسْنَادِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَسَّنَهُ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ مَا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عِنْدَ مَوْتِهِ، حَتَّى إِنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: ((مَا أَغْبَطُ أَحَدًا)) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ يُسَّرَ الْمَوْتُ وَخِفَةَ الْمَوْتِ لَيْسَتْ بِشَهَادَةٍ مِنْ كُلِّ حَالٍ عَلَى صِلَاحِ الْإِنْسَانِ، وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ، وَالْأَمْرُ وَالْمُعَوَّلُ كُلُّهُ عَلَى الْعَمَلِ، عَلَى صِلَاحِ الْإِنْسَانِ وَاسْتِقَامَتِهِ؛ لِأَنَّ التَّصَوُّصَ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ النَّاسَ: مِنْهُمْ مَنْ يَمُوتُ فَجَاءَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُوتُ بَعْدَ مَعَانَاةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُوتُ دُونَ مَعَانَاةٍ. فَعَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- بَيَّنَّتْ أَنَّ مَنْ يُسَّرَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَشَدَّدْ عَلَيْهِ فِي الْمَوْتِ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ مُحَلًّا غِبْطَةً مِنْ شِدَّةِ مَا رَأَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وَهَذَا فِيهِ حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ: أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى أَقْرَبَاءَهُ، أَوْ رَأَى مَنْ يَحِبُّ أَنَّهُ شَدَّدَ عَلَيْهِ فِي مَوْتِهِ فَإِنَّهُ يَسْلُو بِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَيَتَعَزَّى بِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلِذَلِكَ دَلَّتْ

النُّصُوصُ أَنَّ الْعَبْدَ يُكْفَرُ عَنْهُ الذَّنْبُ بِسَبَبِ مَا يَصِيبُهُ، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ، وَحَضَرَهُ الْمَوْتُ شُدَّ عَلَيْهِ فِي سَكْرَاتِ الْمَوْتِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- خَفِيفًا مِنَ الْحَمْلِ، وَقَدْ هَوَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثِقْلَهُ. فهذه المصائب والمتاعب التي تأتي قبل الموت يدخل فيها المَرَضُ، كَأَن يَطُولُ أَمَدُ الْإِنْسَانِ فِي الْمَرَضِ، وَقَدْ يَتَفَطَّرُ قَلْبُهُ حَزَنًا عَلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ وَهُوَ يَرَاهُ طَرِيحَ الْفَرَّاشِ، وَقَدْ يَسْمَعُهُ يَتَنُّ مِنَ الْأَلَمِ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ إِذَا تَأَثَّرَ وَأَدْرَكَتْهُ الْعَاطِفَةُ فَهَذَا شَيْءٌ لَا يَمْلِكُهُ، لَكِنْ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَتَسَلَّى وَيَتَعَزَّى، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَلَامَ وَهَذِهِ الْأَسْقَامَ تُرْفَعُ بِهَا الدَّرَجَاتُ، وَتُكَفَّرُ بِهَا الْخَطِيئَاتُ، وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْبَلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا عُرِضُوا عَلَى اللَّهِ، وَرَأَى مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَنْوَبَةِ وَالْأَجْرِ فِي بَلَائِهِمْ لَتَمَنَوْا أَنَّ حَيَاتِهِمْ كُلَّهَا بَلَاءٌ، وَلِذَلِكَ يَتَسَلَّى الْإِنْسَانُ، وَيَتَعَزَّى الْمُؤْمِنُ، خَاصَّةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ كُلَّهُ بِقِضَاءِ اللَّهِ وَقُدْرِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَرْحَمُ مِنْهُ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَهُوَ يَرَى ابْنَهُ أَوْ يَرَى ابْنَتَهُ أَوْ يَرَى أَخَاهُ أَوْ أُخْتَهُ أَوْ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ أَوْ قَرِيبَهُ أَوْ صَاحِبَهُ وَهُوَ يَتَأَوَّهُ وَيَتَأَلَّمُ، فَلْيَنْظُرْ مَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَسَاوِي شَيْئًا فِي رَحْمَةِ أَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ، إِذَا جَاءَ الشَّيْطَانُ وَقَالَ: (هَذَا أَبُوكَ، وَهَذِهِ أُمُّكَ أَصَابَتْهَا وَنَزَلَ بِهَا، وَافْعَلْ)، وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَفْعَلَ، فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَتَذَكَّرَ أَنَّ اللَّهَ أَرْحَمُ مِنْهُ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَأَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاسِعَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ يَرِيدُ الْخَيْرَ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَدْعُو لَهُمُ بِالْمَعُونَةِ، وَيَدْعُو لَهُمْ أَنْ يُعْظِمَ اللَّهُ لَهُمْ أَجْرَهُمْ، وَأَنْ يُثَقِّلَ فِي هَذَا الْبَلَاءِ مُوَازِينَهُمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَنْفَعُ، وَمِمَّا يَعُودُ بِالْخَيْرِ عَلَى الْمُبْتَلَى وَالْمُصَابِ.

فهذا الأثر عن أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَنْ عَدَمِ غَبْطَتِهَا مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ التَّخْفِيفُ فِيهِ سَلْوَى لَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَكِنْ جَعَلَ اللَّهُ نَبِيَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَسْوَةً لِلصَّابِرِينَ، وَأَسْوَةً لِلْمُبْتَلِينَ، وَلِذَلِكَ أُبْتَلِيَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِصُنُوفِ الْبَلَاءِ عَلَى اخْتِلَافِهَا، حَتَّى أُؤْذِيَ فِي عَرْضِهِ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ-، وَسُقِّعَ رَأْيُهُ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَشُجَّ وَجْهُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَأُذْمِيَ سَاقُهُ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ-، كُلُّ هَذَا سَلْوَى لِأَهْلِ الْإِيمَانِ وَعِزَاءٌ لِأَهْلِ الطَّاعَةِ وَالْإِحْسَانِ، جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقَنَا إِيْمَانًا وَيَقِينًا يَرْضِيكَ عَنَّا فِي كُلِّ بَلَاءٍ وَابْتِلَاءٍ.

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَسَامُ بْنُ الْمِصْلَكِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: ((إِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا، وَلَا أُحِبُّ مَوْتًا كَمَوْتِ الْحِمَارِ)) قِيلَ: وَمَا مَوْتُ الْحِمَارِ؟ قَالَ: ((مَوْتُ الْفَجَاءَةِ)).

الشَّرْحُ:

هذا الحديث ضعيفٌ، ومن حيث الأصل ثبتت عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الأحاديثُ الصحيحةُ أنَّ مَوْتَ الْفَجَاءَةِ رَحْمَةٌ بِالْمُؤْمِنِ، وَنَقْمَةٌ عَلَى الْكَافِرِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرُ اللَّهِ فَجَاءَةً فَمَاتَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنَّهُ إِذَا تَأَخَّرَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنَّ هَذَا لَا يُنْقِصُ الْعَبْدَ مِنْ مَقَامِهِ عِنْدَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- شَيْئًا. مَوْتُ الْفَجَاءَةِ لَيْسَ بِعَيْبٍ، وَلَا عَارٍ، وَلَا مَذْمُومَةٍ، وَلَا مَنْقُصَةٍ عَلَى الْعَبْدِ؛ لِأَنَّ الْمَوْتَ فَجَاءَةً وَتَأْخِيرٌ كُلُّهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَالْعِبْرَةُ كُلُّ الْعِبْرَةِ بِالْعَمَلِ، فَمَنْ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، إِنْ مَاتَ فَجَاءَةً، أَوْ تَأَخَّرَ مَوْتُهُ مَا دَامَ أَنَّهُ قَدْ أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

قَوْلُهُ: ((إِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا)) الثَّابِتُ فِي الْحَدِيثِ، حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ فِي صِفَةِ الْمَوْتِ قَالَ: ((فَيَأْتِيهِ مَلَكُ الْمَوْتِ، وَيَجْلِسُ عِنْدَ رَأْسِهِ -وهذا في الْمُؤْمِنِ- فَيَقُولُ: يَا أَيَّتُهَا الرُّوحُ الطَّيِّبَةُ، أَخْرِجِي إِلَى رَحْمَةِ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، قَالَ: فَتَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ، قَالَ: فَلَا يَدْعُوهَا مَعَهُ حَتَّى يَضَعُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ -وهو الْكَفَنُ الَّذِي نَزَلُوا بِهِ مِنَ السَّمَاءِ مِنَ الْجَنَّةِ-، قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: فَتَخْرُجُ مِنْهَا كَأَحْسَنِ نَفْحَةٍ مِنْكَ وَجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَلَا يَمُرُّونَ بِنَفَرٍ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذِهِ الرُّوحُ الطَّيِّبَةُ؟ فَيَقُولُونَ: رُوحُ فُلَانٍ ابْنِ فُلَانٍ)) حَتَّى ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْكَافِرَ، قَالَ: ((فَيَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: يَا أَيَّتُهَا الرُّوحُ الْحَبِثَةُ، أَخْرِجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ، فَتَفَرِّقُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَتُنَزَّعُ نَزْعًا كَمَا يُنَزَّعُ السَّفُودُ مِنَ الثَّوْبِ الْخَلْقِ، فَلَا يَدْعُوهَا مَعَهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَضَعُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ -أَيُّ الَّذِي أُنْزِلَ مِنَ النَّارِ-، فَتَخْرُجُ مِنْهَا كَأَخْبَثِ رِيحٍ وَجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَلَا يَمُرُّونَ بِمَلَأٍ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذِهِ الرُّوحُ الْحَبِثَةُ؟ فَيَقُولُونَ: رُوحُ فُلَانٍ ابْنِ فُلَانٍ...)) الْحَدِيثُ.

هذا هو **الصَّحِيحُ** في صفة نزع الرُّوح، وأنَّ المؤمنَ يكونُ موتهُ بَعَرَقِ الجَبِينِ، كما سيذكرهُ المُصنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ-

أَمَّا الرُّوحُ نَفْسُهَا: فَإِنَّهَا إِذَا دُعِيَتْ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ اسْتَجَابَتْ، إِذَا كَانَتْ رُوحَ مُؤْمِنٍ، وَسَالَتْ بِكُلِّ سَهُولَةٍ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا * وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطًا} أَنَّهَا رُوحُ الْمُؤْمِنِ، وَرُوحُ الْكَافِرِ، تُنَزَعُ رُوحُ الْكَافِرِ، وَتَنْشَطُ رُوحُ الْمُؤْمِنِ، أَيَّ أَنَّهَا تَسِيلُ بِسُرْعَةٍ، وَتَخْرُجُ بِسُرْعَةٍ كَأَنَّمَا أُنْشِطَتْ مِنْ عِقَالٍ؛ إِشَارَةً إِلَى السُّرْعَةِ وَالْحَقَّةِ.

فَالْمَقْصُودُ أَنَّ رُوحَ الْمُؤْمِنِ تَكُونُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ مِنَ السُّهُولَةِ؛ لِأَنَّهَا مَدْعُودَةٌ إِلَى الْإِكْرَامِ وَإِلَى الْخَيْرِ الْعَظِيمِ مِنْ رَبِّ كَرِيمٍ، وَعِنْدَهَا تَشْتَاقُ إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: ((مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ؟ فَقَالَ: لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ))، فَحَالُ الْمُؤْمِنِ وَحَالُ نَفْسِهِ عَلَى أَكْمَلِ الْأَحْوَالِ، وَلِذَلِكَ الثَّابِتُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: ((فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ))، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى سُرْعَةِ أَخَذِهَا، وَإِلَى يُسْرِ نَزْعِهَا بِالنِّسْبَةِ لِمَلَكِ الْمَوْتِ مِنَ الْجَسَدِ.

قَالَ -رَحِمَهُ اللهُ-: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا مَبْشَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ، عَنْ سَمَانَ بْنِ وَجِيحٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((مَا مِنْ حَافِظَيْنِ رَفَعَا إِلَى اللَّهِ مَا حَفِظَا مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، فَيَجِدُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ الصَّحِيفَةِ وَفِي آخِرِ الصَّحِيفَةِ خَيْرًا إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ((أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي مَا بَيْنَ طَرَفِي الصَّحِيفَةِ)).

الشَّرْحُ:

بِالنِّسْبَةِ لِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهُ إِذَا أَصْبَحَ الْعَبْدُ وَأَمْسَى، وَكَانَ قَدْ اسْتَفْتَحَ صَبَاحَهُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَخَتَمَ مَسَاءَهُ بِطَاعَةِ اللَّهِ أَنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ.

وَمُنَاسِبَةٌ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ- لِهَذَا الْبَابِ فِي الْجَنَائِزِ، وَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالْخُصُوصِ، أَنَّهُ مَوْضِعُ فِرَاقِ الدُّنْيَا، وَأَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ التَّلْقِينَ وَهُوَ يَكُونُ فِي آخِرِ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ، فَإِنَّهُ يُبَيَّنُّ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَ وَأَتَقَى،

فإنَّه أوَّلُ ما يُكْتَبُ إذا تابَ توبةً نصوحًا، والتزم بالإسلام، وبشرائع الإسلام، فسيكون أوَّلُ أمره خيرًا، ثم إذا تُوفِّي يَحْتَمُ بِ(لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) سيكون آخرُ عمله خيرًا، فيتفاءل بالمَغْفرة له بما بين الأمرين، وهذا كُلُّهُ موقوفٌ على ثبوت ذلك وصحته:

فإذا صحَّ: عُمِلَ به.

وأما إذا لم يصحَّ: فإنَّه لا يُعْتَقَدُ شيءٌ في مسألة غفران الذنب، ورفعِ الدرجة، ولا المؤاخَذة إلا إذا كان بدليلٍ صحيحٍ واضح الدلالة في كتاب الله، وسنة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الصَّحِيحة، والحديث فيه كلامٌ.

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: [بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ].

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: ((الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ)).

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: وفي البابِ عن ابنِ مسعودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

قَالَ الإمام أبو عيسى -رَحِمَهُ اللَّهُ-: هذا حديثٌ حسنٌ.

وقد قَالَ بعضُ أَهْلِ الحديثِ: لا نعرفُ لقتادةَ سماعًا من عبدِ اللَّهِ بنِ بَرِيدَةَ.

الشَّرْحُ:

ترجم الإمام الحافظُ التِّرْمِذِيُّ بهذه التَّرْجُمة التي تتعلَّقُ بالبشارة للمؤمن أَنَّهُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ. قَالَ بعضُ العلماء: وهذا راجعٌ إلى أَنَّهُ إذا بُشِّرَ بما له عند الله من المَثُوبَةِ سُرَّ حالُهُ فَيَعْرَقُ جَبِينُهُ. وَقَالَ بعضُ العلماء: إِنَّهُ لَمَّا كان نَزْعُ الرُّوحِ يبتدئُ من أسافلِ البدن، وينتهي بأعالي البدن، فإنَّ آخرَ ما يكون نَزْعُها من جهة الرَّأس، وحينئذٍ يَعْرَقُ الجَبِينُ.

وَالَّذِي عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ يُكْفَى عنه، ولا يُخَاضُ فيه؛ لأنَّه أمرٌ متعلِّقٌ بالغيبِ ونعتقدُ ما وَرَدَ عن رسولِ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ لأنَّ الحديثَ حَسَنَهُ غَيْرُ واحدٍ من العلماء،

وذكرُوا أَنَّهُ مِنْ عِلَامَةِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ أَنَّهُ يَمُوتُ الْإِنْسَانُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ، فَهَذِهِ مِنَ الْعِلَامَاتِ، وَمِنْ الْأَمَارَاتِ الَّتِي تُبَشِّرُ بِالْخَيْرِ، وَإِلَّا فَلَا أَصْلَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُبَشِّرُهُ عَمَلُهُ الصَّالِحُ، فَمَنْ كَانَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَى مَرْضَاةِ اللَّهِ، أَمْرًا بِطَاعَةِ اللَّهِ، نَاهِيًا عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، مُلْتَزِمًا بِحُدُودِ اللَّهِ، فَهُوَ بِخَيْرِ الْمَنَازِلِ عِنْدَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

وظاهرُ هذا الحديث أَنَّهُ إِذَا وُجِدَتْ هَذِهِ الْعِلَامَةُ يُسْتَبَشِّرُ لِصَاحِبِهَا بِخَيْرٍ. وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْطَعَ لِأَحَدٍ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، أَوْ أَهْلِ الشَّقَاءِ إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ حُكْمٌ عَلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَلَا يُدْرِكُ لَا بِالْإِجْتِهَادِ، وَلَا بِالْعَقْلِ، وَلَا بِالنَّظَرِ، وَإِنَّمَا يُلْتَزَمُ فِيهِ الْأَثَرُ وَالْوَارِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَقَدْ أَدَبَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِهَذَا الْأَدَبِ الْعَظِيمِ، أَنَّ تَكْفُّفَ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، فَلَا يَجْزِمُ الْإِنْسَانُ بِأَنَّ فُلَانًا مِنَ السُّعْدَاءِ، أَوْ أَنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَلَكِنْ يَقُولُ: (نَحْسَبُهُ كَذَا وَكَذَا)؛ حَتَّى لَا يَتَّكِلَ عَلَى هَذَا.

وتوضيح ذلك: أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا رَأَى مَيِّتَهُ مَاتَ بِعَرَقِ الْجَبِينِ تَهَاوَنَ فِي الدُّعَاءِ لَهُ، وَجَزَمَ أَنَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَأَنَّهُ قَدْ انْتَهَى أَمْرُهُ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ هَذَا الْمَعْنَى، إِنَّمَا هِيَ بَشَارَةٌ وَسُلُوى وَفَأَلٌ طَيِّبٌ، وَحَالٌ طَيِّبٌ، يُرْجَى مَعَهُ خَيْرٌ لِلْإِنْسَانِ، وَلَا يُبَالِغُ فِي مِثْلِ هَذَا. وَلِذَلِكَ يُنْصَحُ الْمُعْسِلُونَ، وَيُنْصَحُ الْأَخْيَارُ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ شُؤُونَ الْمَوْتَى أَنْ لَا يَدْخُلُوا فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ حَتَّى يَتَأَدَّبَ النَّاسُ بِأَدَبِ الشَّرْعِ، وَإِذَا رَأَى الْإِبْنُ أَبَاهُ قَدْ مَاتَ، وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْلِكَ لَهُ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، وَلَا يَجْزِمُ لَهُ بِجَنَّةٍ وَلَا بِسَعَادَةٍ، فَعِنْدَهَا يَلْتَزِمُ الْأَدَبَ مَعَ اللَّهِ.

وهذا هو الْمُنْبَغِي أَنَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَجْزِمَ لِأَحَدٍ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ حَتَّى وَلَوْ رَأَيْنَا مِثْلَ هَذِهِ الْأَمَارَاتِ، نَرْجُو لِلْمُحْسِنِ خَيْرًا، وَنَرْجُو لِلْمُسِيءِ غَفْرَانًا مِنَ اللَّهِ، وَنَدْعُو لَهُ أَنَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزَ عَنْهُ، وَلَا نَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ وَلَا نَقْصُ مِنْهُ.

أَمَّا أَنْ نَرَى هَذِهِ الْعِلَامَاتِ، وَهَذِهِ الْأَمَارَاتِ كَدَلِيلٍ قَاطِعٍ أَنَّهُ قَدْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَأَنَّهُ قَدْ رُحِّحَ مِنَ النَّارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا أَمْرٌ لَيْسَ هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ وُرُودِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ، إِنَّمَا هِيَ عَاجِلٌ بَشَرِيٍّ لِلْمُؤْمِنِ، يَتَسَلَّى بِهَا أَهْلُهُ الْمُصَابُونَ، يُقَالُ لَهُمْ: إِنَّهُ وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: ((مَوْتُ الْمُؤْمِنِ بِعَرَقِ الْجَبِينِ)) وَلَا تَنْسَوُهُ مِنَ الدُّعَاءِ، وَلَا تَنْسَوُهُ مِنْ صَالِحِ الدُّعَاءِ، وَهَذَا لَا يَدْعُوكُمْ أَنْ تُقْصِرُوا فِي سُؤَالِ اللَّهِ لَهُ الْمَغْفِرَةَ، وَالْعَتَقَ مِنَ النَّارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وعلى كُلِّ حالٍ، فالحديثُ على هذا الوجه بشارةٌ للعبدِ أَنَّهُ إِذَا قُبِضَتْ رُوحُهُ، وكان بعرقِ الجبينِ أَنَّهُ هذا بشارةٌ خيرٍ له.

قوله: ((بَعْرَقُ الْجَبِينِ)) في الحديثِ المَاضِي، ((الْجَبِينِ)): من منابتِ شعرِ الرَّأْسِ إلى الصِّدْغَيْنِ من طرفي الوجه يمينًا وشمالًا، هذا المَوْضِعُ حَدُّهُ الْحَاجِبُ، فهذا هو موضوعُ الجبينِ، فإذا وُجِدَ فِيهِ الْعَرَقُ أو رَشْحُ الْعَرَقِ، فهذا هو الذي يُبَشِّرُ بِهِ الْمَيِّتُ، ويكونُ علامةً خيرٍ له.

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: [بَابٌ].

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْكُوفِيُّ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، فَقَالَ: ((كَيْفَ تَجِدُكَ؟)) قَالَ: وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ، وَإِنِّي أَخَافُ دُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو، وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ)).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عِيسَى -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَرْسَلًا.

الشَّرْحُ:

الحديث الذي ذُكِرَ فِيهِ هَذَا الرَّجُلُ فَهُوَ ضَعِيفٌ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لَكِنَّ مَتْنَهُ صَحِيحٌ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ، وَحَضَرَهُ الْمَوْتُ خَائِفًا مِنْ ذَنْبِهِ، رَاجِيًا لِرَبِّهِ، فَإِنَّهُ بِخَيْرِ الْمَنَازِلِ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ تَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْمَتْنِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَيَّنَّ أَنَّ مَنْ أَحْسَنَ الظَّنَّ بِاللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- عِنْدَ مَوْتِهِ فَرَجَا رَحْمَتَهُ كَمَا قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-)) فَرَجَا رَحْمَتَهُ، وَخَافَ مِنْ عَذَابِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُؤَمِّنُهُ مِنَ الْعَذَابِ، وَيَبْلِغُهُ مَا رَجَا مِنَ الرَّحْمَةِ.

قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ حُسْنِ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَمَنْ ظَنَّ بِي خَيْرًا كَانَ لَهُ وَمَنْ ظَنَّ بِي شَرًّا كَانَ لَهُ)).

وحيثُ يستشكلُ بعضُ طلبة العلم: أأنَّ النبيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: ((مَنْ ظَنَّ بِى شَرًّا كَانَ لَهُ)) ألاَّ يتعارضُ مع قوله هنا: ((أَخَافُ مِنْ ذَنْبِي))؟

والجوابُ: أنَّ الخوفَ من الذَّنْبِ ليس بسوء ظنٍّ بالله، الخوفُ من الذَّنْبِ ناشئٌ عن تعظيم الله -جَلَّ وَعَلَا-، واعترافٌ بالتقصير، وليس له علاقةٌ بالظنِّ بالله -عَزَّ وَجَلَّ-، فإنَّ الاعترافَ بالذَّنْبِ شيءٌ، والحكمُ على أثر ذلك الذَّنْبِ والإساءة شيءٌ آخر. فمسألةُ الظنِّ بالله: في الحكم على الذَّنْبِ.

وأما بالنسبة لكون الإنسان يخاف من ذنوبه، ويخاف من سيئاته: فهذا فضلٌ من الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فإنَّ الله لا يجمع للعبد بين خوفين وأمنين:

إمَّا أَنْ يَخَافَ فِي الدُّنْيَا، فيؤمنه في الآخرة، وإمَّا أَنْ يَأْمَنَ فِي الدُّنْيَا، ويعذبه ويخيفه في الآخرة. ومن هنا قَالَ العلماءُ: إِنَّ مَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا صَاحِبًا قَوِيًّا بَدَنًا فِي شَبَابِهِ وَفِي حَالِ سَلَامَتِهِ يُغَلِّبُ الْخَوْفَ؛ حَتَّى يَحْسَنَ الْعَمَلَ.

فإذا دنا من الموت، واقترب من الموت، فإنه يُغَلِّبُ الرَّجَاءَ فيما عند الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-؛ حَتَّى يَتَحَقَّقَ قَوْلُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: ((لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ)).

فالخوفُ من العقوبة والرَّجَاءُ في المَثُوبَةِ كُلُّ هَذَا لَا يُعَارِضُ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، حُسْنُ الظَّنِّ أَصْلٌ فِي الْمُسْلِمِ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنَّهُ يُحْسِنُ ظَنَّهُ بِاللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَى كُلِّ حَالٍ، لَكِنْ لَا يَأْمَنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَلَا يَيْأَسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ.

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: [بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ النَّعْيِ].

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ الرَّزَائِيُّ، حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ وَهَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أَبِي هَمزة، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عَنْ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: ((إِيَّاكُمْ وَالنَّعْيَ؛ فَإِنَّ النَّعْيَ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ)).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالنَّعْيُ أَذَانٌ بِالْمَوْتِ.

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: وَفِي الْبَابِ عَنْ حذيفة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ-.

الشرح:

قال -رَحِمَهُ اللَّهُ-: [بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ النَّعْيِ] ترجم المصنف -رَحِمَهُ اللَّهُ- بهذا الباب، والمناسبة فيه: واضحة، فإنه بعد قبض الرُّوح يحرص النَّاسُ على إعلام بعضهم بعضًا بموت الإنسان، وحينئذ يردُّ السُّؤال: عن حُكم هذا الإعلام. والنَّعْيُ يقوم على الإعلام والإخبار بموت الإنسان. النَّعْيُ نوعان: نعيٌّ مشروع، ونعيٌّ ممنوع.

أما النَّعْيُ المشروع: فهو أنَّ تُخْبِرَ قرابة الإنسان وأصحابه ونحو ذلك من إخوانه المسلمين؛ لكي يكثر العدد في الصَّلَاة عليه والدُّعاء له، وهذا يكون بعد وفاته، وقبل الصَّلَاة عليه، كما فعل النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كما في الصحيح من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فقالت: ((نَعَى النَّجَاشِيُّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ))، وقال: ((قَدْ تُوفِّيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشَةِ))، فَصَلَّى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عليه صلاة الغائب.

قالوا: هذا يدلُّ على مشروعية النَّعْيِ، فأخبر الصَّحابة، وجمعهم وصَلَّى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عليه، هذا النَّعْيُ للإخبار بموت الإنسان: لا بأس به.

قال ابن سيرين: لا أرى بأسًا أنَّ يُخْبِرَ قرابة الإنسان وأصحابه، كأهل وُدِّه ومحبيته؛ من أجل أنَّ يقوموا بحقه في الصَّلَاة عليه، فهذا الإعلام لا بأس به، وهو مشروع.

وأما النَّعْيُ الممنوع: وهو الذي اشتمل عليه هذا الحديث، وهو نعيُّ الجاهلية، كانوا يُرسلون صائحًا يصيحُ في الدُّور وفي الأسواق وفي الطُّرقات: (أَنَّ فُلَانًا قد مات)، فيعلمون النَّاسَ، ويصيحون، وكأنَّ النَّاسَ ليس عندهم إلا خبرُ موتِ فُلَانٍ، وهذا يصحُّبه في بعض الأحوال المَدْحُ والتَّكِيَةُ والشَّناء، كأنَّ

يُقَالُ: (مات الأجدُّ ابنُ الأماجد، الكريمُ ابنُ الكرام، مات مفخرةُ الأرض، مات مفخرةُ الزَّمان، مات مفخرةُ العصر، مات كذا وكذا) من نحو ذلك من المَدحِ والثناءِ على الشَّخص، فهذا لا يجوزُ، وهو مُحَرَّمٌ.

وهكذا المُبالغةُ في الإخبارِ بالموتِ والنَّعي به، كُلُّ ذلك الأصلُ مَنْعُهُ؛ لأنَّ النَّبيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثَبَتَتِ السُّنَّةُ بالإذنِ به على وجهٍ فيه مصلحةٌ للميت من الصَّلَاةِ عليه، وجمع النَّاسِ، أو كثرةُ العدد، أو قيامَ القريبِ بحَقِّ قريبه، والصَّدِّيقِ بحَقِّ صديقه، ونحو ذلك مما هو مشروعٌ. وهذا يدلُّ على: كمالِ هذا الدِّينِ، فإنَّه لم يجعلِ النَّاسَ يعيشونَ أحزانَ موتاهم، ولذلك خرجتْ هذه الشَّريعةُ السَّمِحةُ من الضِّيقِ الذي كان فيه أهلُ الجاهلية من المُبالغةِ في موتِ الأموات، وتعددِ مآثرهم، وشغلِ النَّاسِ بذلك، كما يفعلُهُ بعضُ أهلِ البدع، حينما عَظَّمُوا موتَ بعضِ الصَّالحين، وجعلوا الأُمَّةَ كأنَّها قائمةٌ على هذا الحَدَثِ، كالمُبالغةِ في موتِ ميتٍ، أو شهادةِ شهيدٍ، وتكرارِ ذلك وإعادته على مَرِّ الأسابيع، أو على مَرِّ الأيام، أو على مَرِّ الشهور، أو على مَرِّ الأعوام، ويُتَّخَذُ ذِكْرُ تُحْيَا، كُلُّ هذا مما لم يأذنِ اللهُ به، سواءً كان للصَّالحين أو الطَّالحين أو غيرهم، كُلُّ هذا مخالفٌ لشرعِ الله -عَزَّ وَجَلَّ- وهذا من سَمَاحَةِ الدِّينِ، فَإِنَّ مَنْ مات يُشْتَغَلُ بما يَنْفَعُهُ من الدُّعاء، والتَّرحُّمِ عليه، وسؤالِ الله له المَغْفِرَةَ، إِنْ كَانَ مُسْلِمًا.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ غَيْرَ مُسْلِمٍ: فقد استراحَ وأُسْترِجَ منه، كما بَيَّنَّ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذلك. فإحياءُ مآثر المَوْتَى، وكثرةُ الإشادةِ وذكرهم، كُلُّ هذا من عملِ الجاهلية، وقد نَهَى الشَّرْعُ عنه وأَجْمَعَ العلماءُ -رَحِمَهُمُ اللهُ- على تحريمه، وأنَّه لا ينبغي الاشتغالُ في ذكرِ مآثر المَوْتَى، إلا إذا كان على وجهٍ صحيحٍ، وله غرضٌ شرعيٌّ، مثل: أَنْ يَذْكُرَ الإنسانُ ترجمةَ عالمٍ أو رجلٍ صالحٍ؛ من أجلِ أَنْ يحملَ النَّاسُ على خيرٍ، أو يحملهم على طاعةٍ وبرٍّ.

أَمَّا الاشتغالُ بعد موتِ المَيِّتِ بالنَّعي، والمُبالغةُ به، بل بعضهم يستمرُّ في هذا النَّعي حتى بعد وفاةِ المَيِّتِ، فيُعلِنُ ذلك، ويُشْهَرُهُ في المَلَأِ، ويدفعُ الأموالَ الطَّائِلَةَ، حتى ولو كان بمساحاتٍ واسعةٍ في الجرائد ونحوها مكلفةٍ؛ من أجلِ أَنْ ينعى موتاه، ويدخل في ذلك نوعٌ من التَّفَاخُرِ، ونوعٌ من إظهارِ مكانةِ المَيِّتِ، كُلُّ هذا مما كان عليه أهلُ الجاهلية.

وَأَمَّا الإِسْلَامُ فقد جاء بالسَّمَاحَةِ واليُسْرِ.

فهذه الأموال لو أنفقت على اليتامى، وكُفِّت بها دموع الأرملة والشُّكَّالَى لكان في ذلك من الخير العظيم للميت ولأهله، فهذا هو الذي ينبغي أن يُشْتَعَلَ به، وهو الذي يُعَوَّل عليه. أمَّا صرفُ الأموال في النعي، وفي ذكر المآثر، وفي المَدح، وفي تأليف الكتب في ذكر السيِّر لأقوام لا يستحقونها، كُلُّ هذا مما كان عليه أهلُ الجاهلية.

وقد رَحِمَ اللهُ هذه الأمة المرحومة فأنجاها من هذه الشَّطَطِ، وجعل لها الأمر يسرى، فمن مات يقيم بحقه بتغسيله وتكفينه والصَّلَاة عليه والتَّرحُّم عليه، وما وراء ذلك فإنَّ في غناء عنه؛ لأنَّ الله أغنانا عنه، فترجو للمُحسن الإحسان، وترجو للمسيء من موتى المسلمين الصَّفْح والغُفْران، فندعو لهم، ونترحم عليهم، ونستغفر لهم، كما قال تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ}، فهذا هو الذي ينبغي أن يسير عليه المؤمنُ الموفقُ الصَّالحُ.

وأما بالنسبة لما وراء ذلك من المُبالغة في ذكر مآثر الموتى لتمجيدهم وتعظيمهم، والاشتغال بمثل هذه الأمور، فكلُّه مما لم يأذن الله به.

قَالَ -رَحِمَهُ اللهُ-: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عَنْ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: ((وَالنَّعْيُ أَذَانٌ بِالْمَيِّتِ)).
قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عِيسَى -رَحِمَهُ اللهُ-: وَهَذَا أَصْحَحُ مِنْ حَدِيثِ عَنِيسَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ. وَأَبُو حَمْزَةَ هُوَ مَيِّمُونُ الْأَعْوُرِّ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: ((إِيَّاكُمْ)) أي اجتنبوا، ((وَالنَّعْيُ)): كما ذكرنا، هذا في الأصل عمومُهُ أنَّه لا يجوزُ نعيُ الميت، فَلَمَّا نَعَى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- النَّجَاشِيَّ، وَنَعَى زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَنَعَى جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حِينَما أُسْتُشْهِدَا يَوْمَ مَوْتِهِ، فَكَشَفَ اللهُ لَهُ، فَقَالَ: ((أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ، فَقُتِلَ))، ثُمَّ قَالَ: ((أَخَذَهَا جَعْفَرٌ، وَقُتِلَ، فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ)) فَاسْتَغْفَرُوا لَهُ، ثُمَّ قَالَ: ((أَخَذَهَا خَالِدٌ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ، أَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ افْتَحْ عَلَيْهِ)).

هذا يدلُّ على مشروعية النعي؛ لأنَّه نعى زيداً، ونعى بعده جعفرًا، ثمَّ لَمَّا نزل من المنبر -عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-؛ لأنَّ الحديث في وأحمد في مسنده أنَّه لَمَّا بعثه -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- بعث زيد في غزوة مؤتة، وخرجوا، وحضرت نادى: (الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ)، فرقى المنبر، ثم قال ما سبق قوله، ثم بعد ذلك نزل من المنبر، ومضى إلى آل جعفر، وقال: ((ادْعُوا لِأَوْلَادِ جَعْفَرٍ))، فأوتي بأولاده، ودمعت عيناه -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ-، ودعا لهم وبرَّك عليهم. **فَالْمَقْصُودُ:** أنَّه أخبرهم بوفاته، وهذا يدلُّ على مشروعية الإخبار ب وفاة الإنسان ونعيه، ويُعتَبَرُ استثناءً من النهي الذي وَرَدَ في حديثنا، بمعنى أنَّه مُخَصَّصٌ لعموم هذا النهي.

أو يكون الذي نُهي عنه شيء، والذي وَرَدَ عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- شيء آخر، كلاهما وجهان.

أَنْ يَكُونَ الذي نُهي عنه الذي فيه ذكر المَدَائِحِ وَالثَّنَاءِ عَلَى الْمَوْتَى، ونحو ذلك. ويكونُ الجائزُ هو الذي يُرَادُ به الإعلام والإخبار.

كلاهما وجهان عند أهل العلم -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- أمَّا الأصلُ عندهم أنَّ الأحاديثَ صحيحةٌ في أنَّ النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نعى، وأنَّه لَمَّا نعى، وأخبر أصحابه صَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ، كما في حديث النَّجَاشِيِّ: ((وَصَلَّى عَلَيْهِ)) بمعنى دَعَا، كما في قوله: ((وَاسْتَغْفِرُوا لَهُ))، فاستغفر الصحابة -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- لجعفر، ونحو ذلك مما هو مبنيٌّ على غرضٍ شرعيٍّ صحيح. وأمَّا النعي الذي فيه المَدَحُ وَالثَّنَاءُ وَالْمَبَالِغَةُ: فهذا هو الْمُحَرَّمُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عِيسَى -رَحِمَهُ اللَّهُ-: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وقد كره بعضُ أهلِ العلمِ النعي، والنعي عندهم أن ينادى في النَّاسِ بَأَنَّ فلانًا مات؛ ليشهدوا جنازته.

الشَّرْحُ:

هذا من حيث الأصل العام أنَّ النعي أن يُنادى في النَّاسِ. إمَّا أن تذهب إلى شخصٍ معينٍ وتخبره، وتذهب إلى قرابته وآله: فلا بأس، ولا حرج. أمَّا أن يُنادى في النَّاسِ: (أيُّها النَّاسُ، إِنَّ فلانًا مات) فهذا فيه نوعٌ من الغلو حتى في الأموات، والنبيُّ

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا مَاتَ مَا رُقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَقِيلَ: (أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَاتَ) وَلَا جَاءُوا فِي أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ وَلَا عَلَى أَبْوَابِ الطُّرُقَاتِ، وَلَا عَلَى أَبْوَابِ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ نَبِيَّكُمْ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - مَاتَ) أَبَدًا.

ولذلك ما يفعله البعض من تعليق الأوراق في الطُّرُقَاتِ وفي الأماكن العامة: (أَنَّ فُلَانًا مَاتَ)، هذا من النَّعْيِ، يعتبر من النَّعْيِ الْمَمْنُوعِ.

أَمَّا كونه يذهب إلى قرابته، كما ذهب النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى آلِ جَعْفَرٍ، وقال: ((اصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ)).

ثم كذلك أيضًا أخبر أصحابه الذين عندهم: ((نَعْيُ النَّجَاشِيِّ)) بمعنى أخبرهم بموته؛ لِأَنَّ النَّعْيَ بِمَعْنَاهِ العامِ الإخبارِ بِالْمَوْتِ، فأخبر أصحابه، ولم يأمُرْ مناديه أَنْ ينادي: أَنَّ النَّجَاشِيَّ مَاتَ.

فهناك فرق بين الإعلام بصفة عامة، وبين الإعلام بصفة خاصة:

أَمَّا الإعلام بصفة خاصة: فقد ثَبَتَتْ بِهِ السُّنَّةُ، وَصَحَّتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ولذلك استثناهُ أَهْلُ الْعِلْمِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُعْلَمَ الرَّجُلُ قَرَابَتُهُ وَإِخْوَانُهُ، وَرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُعْلَمَ الرَّجُلُ قَرَابَتُهُ.

الشرح:

هذا التَّخْصِصُ مِنْ شِدَّةِ وَرَعِ السَّلَفِ، قَالُوا: (قَرَابَتُهُ وَإِخْوَانُهُ) مَا اسْتَطَاعُوا حَتَّى أَنْ يَسْتَنُوا الْغَيْرَ لَكِنْ أَضْفْنَا النَّاسَ مِثْلَ: النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَ عَنِ النَّجَاشِيِّ الصَّحَابَةَ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، وَهُمْ لَيْسُوا مِنَ الْقَرَابَةِ، لَيْسُوا مِنْ قَرَابَةِ النَّجَاشِيِّ، وَلَكِنْ أَخْبَرَهُمْ لِمَعْنَى صَحِيحٍ وَهُوَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ سَلِيمٍ الْعَبْسِيُّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْسِيِّ، عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ- قَالَ: ((إِذَا مِتُّ فَلَا تُؤْذِنُوا بِي أَحَدًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْيًا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ))، هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الشَّح:

هذا الأثر في الأصل من كونه يمنع أن يؤذَنَ به -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ- يدلُّ على حرص الصحابة على السُّنَّةِ والعمل بما بَلَّغَهُم عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أو سمعوه. ويدلُّ على مسألة ثانية وهي: أنه ينبغي لمن حضره الموت، أو أراد أن يوصي أن يوصي بالسُّنَّةِ وتحري السُّنَّةِ في تغسيله وتكفينه والصَّلَاةِ عليه، ونحو ذلك من الأمور المُتعلِّقة به، فهذا من الخير الذي يُخْتَمُ به للإنسان أن يقول: (أوصي قرابتي أن يتحرَّوا سُنَّةَ النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في تغسيلي وتكفيني والصَّلَاةِ عليَّ، وألا يفعلوا المنكرات، أو البدع والمُحدثات مثل ما يقع في العزاء ونحو ذلك) فيوصيهم بتقوى الله -عَزَّ وَجَلَّ-، ويشدُّ عليهم في ذلك، كما يلاحظ من هذا الصحابي -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كيف شدَّد في هذا الأمر، أنه ينبغي للإنسان أن يوصي قرابته بهذا، وهو فعلُ السَّلف الصَّالح من الصحابة -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ-، ويؤجِّر الإنسان على هذا؛ لأنَّ فيه اتباعًا لسُنَّةِ النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وإحياء لها، وخاصةً في هذه الأزمنة، فإنَّ النَّاسَ خالفوا الوارد، وخرجوا عن السُّنَنِ، وأصبحوا يُحدِّثون أمورًا في موتاهم من تأخير المَيت، وانتظار النَّاس، وكثرة النَّاس، والإطالة في النَّعي والمبالغة في إعلام النَّاس، كُلُّ هذه من الأمور التي خالفوا بها السُّنَّة.

والسُّنَّةُ عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنه قال كما في حديث طَلْحَةَ بْنِ الْبَرَاءِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : ((فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِحَيْفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ أَهْلِهِ)).

وقال كما في الصحيح من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: ((أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ))؛ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يُعَجَّلُ بما عند الله -عَزَّ وَجَلَّ-، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُمِلَ يَصِيحُ ويقولُ الجَنَازة: قَدِّمُونِي، قَدِّمُونِي، إِذَا كَانَ عَبْدًا صَالِحًا، فَلَا يُحْلُ حَبْسُ الْجَنَائِزِ، وَانْتَظَارُ فُلَانٍ وَعِلَانٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي خَالَفتِ السُّنَّةَ وَأَهْلُ الْعِلْمِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ هُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِإِحْيَاءِ السُّنَّةِ، وَإِمَانَةِ الْبَدْعَةِ.

وإنَّكَ لتعجبُ حينما ترى بعض النَّاسِ في عزاءِ المَيِّتِ، وكأنَّه -نسألُ اللهَ السَّلامَةَ والعافية- فرَّحَ من الأفراحِ من كثرةِ الدُّبَاحِ، ومن كثرةِ النَّاسِ الذين يشهدون الطَّعامَ، ونحو ذلك من الجلوسِ في بيتِ المَيِّتِ، والمُبالغةِ فيه، كُلُّها من البدعِ والمُحدثاتِ.

مَنْ الذي يحبي السُّنَّةَ؟ مَنْ الذي يميِّت هذه البدعِ بإذنِ الله؟ هم طلبةُ العلمِ وأهلُ العلمِ. وللأسفِ إذا كان طلبةُ العلمِ يُجَاوِزُونَ عامَّةَ النَّاسِ، وأهلُ العلمِ يُجَاوِزُونَ عامَّةَ النَّاسِ في ذلك. فالْمُنْبَغِي لِمَنْ حَضَرَتْهُ الوفاةُ، أو أرادَ أَنْ يوصِيَّ أَنْ يوصِيَّ أَهْلَهُ بمثلِ هذا، وهو تحريُّ السُّنَّةِ، وتركِ البدعةِ.

فهذا الصَّحَابِيُّ لَمَّا حَضَرَتْهُ الوفاةُ مَنَعَهُمْ من الأمورِ التي يَخْشَاهَا، وهي مخالفةُ هُديِ النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ولنا فيهم أسوةٌ حسنةٌ بعد رسولِ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وهذا أمرٌ مطلوبٌ من كُلِّ مَنْ يريدُ الأجرَ والمُثوبةَ. وإذا فعلَ الأخيارُ ذلك اتَّسَى النَّاسُ بهم واقتدوا.

وفيه حرصُهُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- على الإعلامِ بهذه السُّنَّةِ عند موته، ما يسميه العلماءُ بـ(التَّحْدِيثِ عند المُناسبة)، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ -رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ- حَدَّثُوا بِأَحَادِيثِ رسولِ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خاصةً حينما وُجِدَتِ المُناسبةُ، كانت الحاجةُ أبلغَ.

ولذلك يُشَرِّعُ للعالمِ ولطالبِ العلمِ أَنْ يفيِدَ النَّاسَ، خاصةً عند وجودِ المُوجبِ، وَأَنْ يَعْتَنِي بدلائلهم على السُّنَّةِ، ويحذِّرهم عَمَّا فيه مخالفةُ هُديِ رسولِ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وسنته. نسألُ اللهَ أَنْ يرزُقنا العلمَ النَّافعَ والعملَ الصَّالحَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا صَالِحًا يَقْرِبُنَا إِلَيْكَ، تَبْتِنًا عَلَى الْحَقِّ حَتَّى نَلْقَاكَ، اللَّهُمَّ تَبْتِنًا عَلَى الْحَقِّ حَتَّى نَلْقَاكَ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا التَّمَسُّكَ بِالسُّنَّةِ عِنْدَ فسادِ الأُمَّةِ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.